


الجمعية العامة الدورة الستون  
البند ٧٢ من جدول الأعمال

## قرار اتخذته الجمعية العامة

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/60/L.12 و Add.1)]

## ٧/٦٠ - إحياء ذكرى محرقة اليهود

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان<sup>(١)</sup> الذي ينص على أن لكل إنسان الحق في التمتع بكافة الحقوق والحريات الواردة فيه، دون أي نوع من التمييز، كالتمييز بسبب العنصر أو الدين أو بسبب أي وضع آخر،

وإذ تشير إلى المادة ٣ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي تنص على أن لكل فرد الحق في الحياة والحرية وفي الأمان على شخصه،

وإذ تشير أيضا إلى المادة ١٨ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمادة ١٨ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية<sup>(٢)</sup> اللتين تنصان على أن لكل شخص الحق في حرية الفكر والضمير والدين،

وإذ تضع في اعتبارها أن المبدأ الأساسي لميثاق الأمم المتحدة المتمثل في "إنقاذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب" دليل على الصلة الراسخة بين الأمم المتحدة ومأساة الحرب العالمية الثانية الفريدة من نوعها،

وإذ تشير إلى اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها<sup>(٣)</sup> التي اعتمدت لتفادي تكرار أعمال الإبادة الجماعية من قبيل الأعمال التي ارتكبتها النظام النازي،

وإذ تشير أيضا إلى ديباجة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي تنص على أن تجاهل حقوق الإنسان وازدراءها أفضيا إلى أعمال أثارت وحشيتها الضمير الإنساني،

(١) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣).

(٢) انظر القرار ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١)، المرفق.

(٣) القرار ٢٦٠ ألف (د - ٣)، المرفق.

وإذ تحيط علماً بأن الدورة الستين للجمعية العامة تعقد في العام الستين لهزيمة النظام النازي،

وإذ تشير إلى الدورة الاستثنائية الثامنة والعشرين للجمعية العامة، التي مثلت حدثاً فريداً، والتي عقدت لإحياء الذكرى السنوية الستين لتحرير معسكرات الاعتقال النازية،  
وإذ تعرب عن إجلالها لشجاعة الجنود الذين قاموا بتحرير معسكرات الاعتقال وتفانيهم،

وإذ تؤكد من جديد أن محرقة اليهود التي أدت إلى مقتل ثلث الشعب اليهودي ومعه عدد لا يحصى من أفراد الأقليات الأخرى ستظل إلى الأبد إنذاراً لجميع الناس بأخطار الكراهية والتعصب والعنصرية والتحيز،

١ - تقرر أن تعلن الأمم المتحدة يوم ٢٧ كانون الثاني/يناير يوماً دولياً سنوياً لإحياء ذكرى ضحايا محرقة اليهود؛

٢ - تحث الدول الأعضاء على وضع برامج تثقيفية لترسيخ الدروس المستفادة من محرقة اليهود في أذهان الأجيال المقبلة للمساعدة في الحيلولة دون وقوع أفعال الإبادة الجماعية مستقبلاً، وتثني، في هذا السياق، على فرقة العمل المعنية بالتعاون الدولي بشأن التثقيف بمحرقة اليهود وإحياء ذكراها وإجراء البحوث بشأنها؛

٣ - ترفض أي إنكار كلي أو جزئي لوقوع محرقة اليهود كحدث تاريخي؛

٤ - تشني على الدول التي شاركت بنشاط في صون المواقع التي استخدمتها النازية خلال محرقة اليهود كمعسكرات للموت ومعسكرات للاعتقال ومعسكرات للسخرة وسجون؛

٥ - تدين دون تحفظ جميع مظاهر التعصب الديني أو التحريض أو المضايقة أو العنف ضد الأشخاص أو الطوائف على أساس الأصل العرقي أو المعتقد الديني أينما تحدث؛

٦ - تطلب إلى الأمين العام وضع برنامج توعية موضوعه "المحرقة والأمم المتحدة" واتخاذ تدابير لتعبئة المجتمع المدني من أجل إحياء ذكرى محرقة اليهود والتثقيف بها للمساعدة في الحيلولة دون وقوع أفعال الإبادة الجماعية في المستقبل، وموافاة الجمعية العامة في غضون ستة أشهر من تاريخ اتخاذ هذا القرار، بتقرير عن وضع هذا البرنامج وموافاتها في دورتها الثالثة والستين بتقرير عن تنفيذه.

الجلسة العامة ٤٢

١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥